مرحبا بكم أعزاءي في موقع jami3dorosmaroc ، نقدم لكم اليوم شرح جد مبسط ل**درس البرلمان الثانية إعدادي** وهو رابع درس في التربية على المواطنة للسنة الثانية إعدادي الدورة الأولى ، و قد اعتمدنا في هذا الدرس على معطيات ثلاثة مقررات دراسية وهي **فضاء الاجتماعيات للسنة الثانية إعدادي** و **منار الاجتماعيات للسنة الثانية إعدادي** و كتاب النجاح في الاجتماعيات للثانية إعدادي ، كي نساعد الجميع على الفهم.

درس البرلمان للسنة الثانية إعدادي



درس البرلمان للسنة الثانية اعدادي

مقدمة

يعتبر **البرلمان** من أهم المؤسسات الدستورية بالمغرب و أهم ملامح الديمقراطية بكل الدول.

فمتى نشأ البرلمان المغربي؟ وما مكوناته؟ و كيف يتم انتخاب أعضائه؟ و ما هي الاختصاصات المخولة له بموجب الدستور؟ و ما الضمانات المكفولة لأعضائه؟

تعريف البرلمان

البرلمان هي كلمة فرنسية الأصل parlement تعني الكلام ، و هو عبارة عن مؤسسة دستورية نشأت لأول مرة بالمملكة المتحدة في القرن 13م، يلقب أيضا (بالمؤتمر التشريعي ، المجلس التشريعي ، الجمعية التشريعية)..

نشأة البرلمان في المغرب

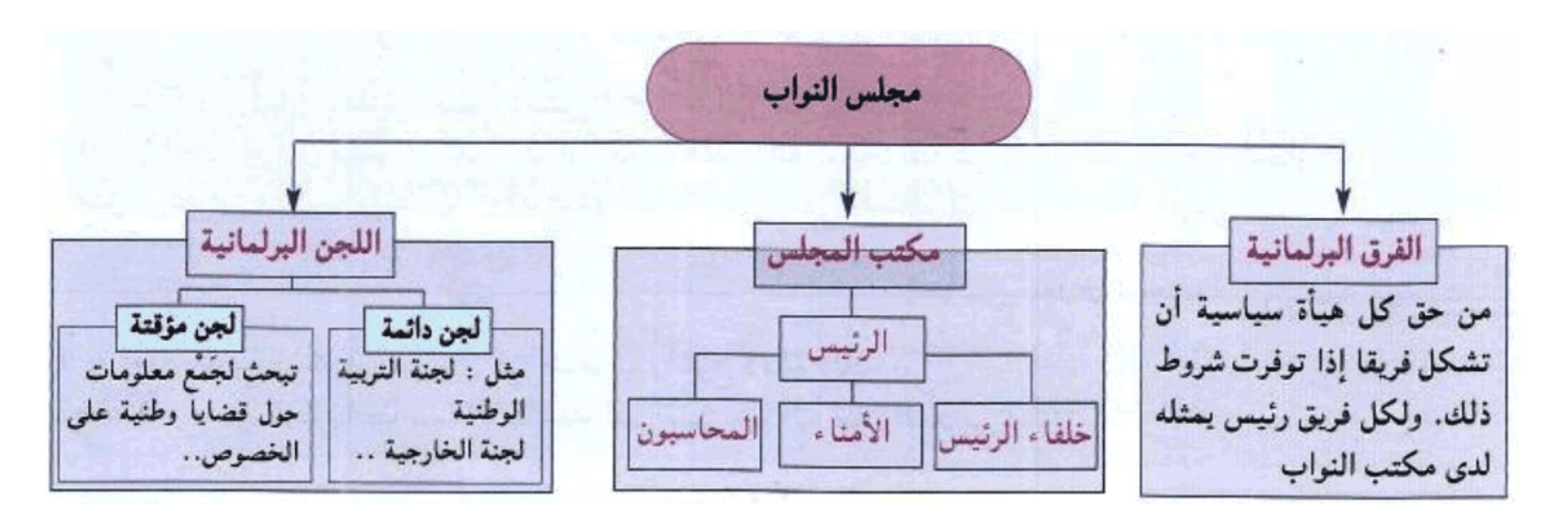
نشأ أول **برلمان** بالمملكة المغربية بموجب دستور 1962م ، الذي نص على تبني مبدأ الثنائية البرلمانية أي أن البرلمان المغربي سيتكون من مجلسين وهما **مجلس النواب** و **مجلس المستشارين**، لذا لم يختلف كثيرا في ممارساته عن الدول العريقة كبريطانيا و فرنسا و ايطاليا.

و في 17 أبريل من سنة 1963م تم إصدار قانون تنظيمي يعمل على تنظيم **البرلمان المغربي** ليصبح أكثر فاعلية، و قد كان للبرلمان أثر ايجابي على مسار الديمقراطية بالمغرب ، فهو يعتبر تكريسا عمليا لها.

مكونات البرلمان المغربي

يتكون البرلمان بحسب الدستور المغربي من مجلسين هما:

1. **مجلس المستشارين** :الذي يضم 120 عضوا.
2. **مجلس النواب** :الذي يضم 395 عضوا.



طريقة انتخاب مجلسي البرلمان

- تنتخب أعضاء **مجلس النواب** من خلال الاقتراع العام المباشر، أي بتصويت المواطنين مباشرة على ممثليهم، لولاية مدتها 5 سنوات.
- تنتخب أعضاء **مجلس المستشارين** من خلال الاقتراع الغير مباشر ،من قبل ممثلي الجماعات الترابية و المنتخبين في الغرف المهنية، وممثلي المأجورين، لولاية مدتها 6 سنوات مع إمكانية تجديد ثلثهم كل 3 سنوات عن طريق الاقتراع.

شروط الترشح للبرلمان المغربي

يجب أن تتوفر في المرشح لانتخابات البرلمان الشروط التالية:

شروط الأهلية :

1. التقيد في الانتخابات و التمتع بالحقوق المدنية و السياسية .
2. ألا يقل سن المترشح لمجلس النواب عن 23 سنة و 30 سنة لمجلس المستشارين .
3. ألا تكون له سوابق عدلية، أو يكون من المرخص لهم بحمل السلاح .
4. ألا يزاول وظيفة قضائية ، أو يكون ممثلا للسلطة العمومية.

انعدام حالات التنافي :

1. ألا يكون المرشح عضو في الحكومة أو في المحكمة الدستورية .
2. عدم الجمع بين رئاسة أكثر من جماعة .
3. ألا يزاول مهام عمومية ، أو إدارية عليا بشركات الدولة .
4. ألا يزاول مهام تؤدى عنها أجرة بواسطة دولة أجنبية أو منظمة دولية .

دورات البرلمان المغربي

يعقد البرلمان جلساته خلال دورتين في السنة ، يرأس الملك افتتاح الدورة الأولى التي تبدأ يوم الجمعة الثانية من شهر أكتوبر، أما الدورة الثانية فتفتتح يوم الجمعة الثانية من شهر أبريل.

اختصاصات البرلمان المغربي

يخول الدستور المغربي للبرلمان اختصاصات متعددة من بينها:

1. **إصدار القوانين** : المتعلقة بالحريات العامة و مجال القضاء و الوظيفة العمومية ، و المجال الاقتصادي و الاجتماعي..الخ
2. **مراقبة أعمال الحكومة** : بالأسئلة الشفهية و المكتوبة.
3. **المصادقة على القانون المالي** : بالتصويت عليه في جلسة عامة ، بعد دراسته من طرف لجن مختصة.
4. المصادقة على المعاهدات و الاتفاقيات الدولية.
5. تأميم أو خوصصة المؤسسات المغربية.

الضمانات التي يكفلها الدستور لأعضاء البرلمان

يستمد أعضاء **البرلمان** نيابتهم من الأمة المغربية و يتمتعون بالحصانة البرلمانية، التي تحميهم من المتابعة ، البحث ،الاعتقال و المحاكمة ، لمجرد تعبير أحدهم عن رأيه أو بتصويت له خلال مزاولته لعمله ، الا اذا كان رأيه يمس بثوابت الأمة المغربية كالدين الإسلامي أو النظام الملكي، أو في حالة تضمن ما يخل بالاحترام الواجب للملك.

خاتمة

يلعب البرلمان دورا مهم في مسار الديمقراطية بالمغرب، فهو يسمح للشعب بالمشاركة في تسيير شؤون البلاد بشكل مباشر عبر التصويت و غير مباشر من خلال ممثليه.